

قرار

من المكلف بتسيير شؤون البلدية وإدارتها مؤرخ في 15 نوفمبر 2023 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية منزل بوزيان بعنوان سنة 2023
ان المكلف بتسيير شؤون البلدية وإدارتها بعد الاطلاع على:

على الدستور

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية
 وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نصحته او تمتها وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011.
 وعلى المرسوم عدد 09 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية
 وعلى الأمر عدد 514 لسنة 1994 المؤرخ في 07 مارس 1994 المتعلق بإحداث بلدية منزل بوزيان .
 وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى منشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 19 لسنة 2019 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق الإحکام المتعلقة بضبط صيغ واليات الانداب والترقية والترسيم بالبلديات تطبيقاً لمقتضيات الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المشار إليه أعلاه.
 وعلى الأمر عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وخاصة الفصل 41 منه

وعلى الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 والمتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية ومستويات التأجير
 وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 03 أوت 2020 المتعلق بضبط تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية .

وعلى المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية
 وعلى مراسلة السيد وزير الداخلية عدد 1710099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية

قرار ما يلي

الفصل الأول : تنظم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية منزل بوزيان دون سواها وفقاً لأحكام هذا القرار.

الفصل 2 : يمكن ان يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية المشار إليها أعلاه المتصرفون المستشارون المدمجون طبقاً لأحكام

الفصل 41 من الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 والراجعون بالنظر إلى بلدية منزل بوزيان دون سواها والمترسمون في رتبهم والذين لهم أربع (4) سنوات تقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات.

الفصل 3 : لا تتم هذه الترقية الاستثنائية إلا مرة واحدة طيلة الحياة المهنية للعون ولا تشمل إلا الأعوان المدمجون والذين تمتعوا بإعادة تكوين مسارهم المهني.

الفصل 4 : تفتح المنازرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية المشار إليها أعلاه بقرار من المكلف بتسيير شؤون البلدية وإدارتها لفائدة الأعوان الراجعين إليها بالنظر دون سواهم والذين توفر فيهم الشروط المنصوص عليها أعلاه ويضبط هذا القرار بالخصوص:

* عدد الخطط المعروضة للانتظار

* تاريخ غلق قائمة الترشحات

* تاريخ اجتماع لجنة المنازرة

الفصل 5 : تقدم ملفات الترشح عن طريق التسلسل الإداري وتسجل وجوباً بمكتب الضبط بلدية منزل بوزيان وتشتمل على الوثائق التالية:

* مطلب ترشح للترقية الاستثنائية

* قائمة في الخدمات مضافة من طرف رئيس الادارة أو من ينوبه

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من قرار تسمية المترشح أو الإدماج في الرتبة الحالية

* نسخة من القرار الضابط لأخر حالة إدارية للمعنى بالأمر

الفصل 6 : يرفض وجوباً كل مطلب ترشح يرد على الإدارية بعد تاريخ غلق قائمة الترشحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال

الفصل 7 : تضبط تركيبة لجنة المنازرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف رئيس بمقتضى قرار من المكلف بتسيير شؤون البلدية وإدارتها وتتولى هذه اللجنة بالخصوص:

* النظر في مطالب الترشحات واقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في المنازرة

* تقييم الملفات وترتيب المترشحين طبقاً للمقاييس المحددة في الغرض والواردة صلب أحكام الفصل الموالي.

* اقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبول مطالب ترشحهم لهذه المنازرة

الفصل 8 : تضبط مقاييس تقييم ملفات المترشحين للمناظرة كما يلي:

* الاقمية العامة للمترشح

* الاقمية في الرتبة الحالية للمترشح
الفصل 9 : تتولى لجنة المنازرة المشار إليها :

- . تقييم الملفات المعروضة عليها طبقاً لأحكام هذا القرار
- إعداد قائمة في الأعوان المقترح ترقيتهم :
- الإشراف على المنازرة الداخلية للترقية الاستثنائية بالملفات .
- دراسة ملفات الترشحات .
- ختم قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المنازرة الداخلية المشار إليها أعلاه .
- الإشراف على إجراء المنازرة الداخلية في الاختصاصات المطلوبة وتقييمها .
- ترتيب المترشحين المقبولين نهائياً .
- التصريح بالنتائج النهائية .

الفصل 10 : تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائياً في المنازرة المشار إليها من قبل المكلف بتسخير شؤون البلدية وإدارتها وباقتراح من لجنة المنازرة .

الفصل 11 : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية والموقع الإلكتروني للبلدية .

منزل بوزيان في ، 15 نوفمبر 2023
المكلف بتسخير شؤون البلدية
الكاتب العام
عبد الباسط نصري